Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وهكذا حكم يَقْشَعِّر ويحْمَرّ ويحمارّ ) يعني تقول : لم يقشعرِّ ولم يَحْمَرَّ ، ولم يحمارِّ بكسر اللام وفتحها لما مرّ ، ولم يَقْشَعْرِرْ ولم يَحْمَرر ، ولم يحمارِرْ بفك الإدغام ، وكسر ما قبل الآخر ، لأنا نقدّر الأصل في يحمرّ ، ويحمارّ ، ويقشعرّ=يَحْمرِرُ ، ويَحْمَارِر ، وَيَقْشَعِرِرُ بكسر ما قبل الآخر في المضارع ، وفي الماضي مفتوحة حمْلاً على الأخوات نحو: اجتمع يجتمع ، واستخرج يستخرج ، وقولهم : ارْعَوى يَرْعَوى ، واحْوَاوَى[1] يَحْوَاوي = إذا اسمّرت شفته[2] يدلّ عليه .

( وإن كان العين من المضارع مضموماً فيجوز فيه ) عند دخول الجازم عليه ( الحركات الثّلاث ) يعني الضم والفتح والكسر ( مع الإدغام ، ويجوز فكه ) أي فكّ الإدغام ( تقول : لم يمُدَّ بحركات الدّال ) الفتحُ لِلخفة والكسر ، لأنه الأصل في حركة السّاكن ، والضم لإتباع العين (و) تقول : ( لم يَمْدُد ) بفك الإدغام لما تَقدّم .

(وهكذا حكم امر)، يعني أمر المخاطب.

وأمّا أمر الغائب فقد دخل تحت المجزوم يعني يجوز في الأمر إذا كان للواحد المخاطب ما يجوز في المضارع المجزوم.

ولا تنس ما تقدم من أنه يجب إذا اتصل بالفعل أَلفُ الضمير أو واره أو ياؤه.

ويمتنع إذا اتصل به نون جماعة النساء فإن كان مكسور العين أو مفتوحه (فتقول: فِرِّ وعَضِّ بكسر اللام وفتحها) لما تقدّم (وافْرِرْ واعْضَضْ) بفك الإدغام.

وإن كان مضمون العين فتقول : مُدِّ بُحركات الدال ) الضم والفتح والكسر ( وامْدُدْ ) بفك الإدغام لما ذكر في المضارع ، وقد

---

(١) انظر القاموس : حوى . (٢) « إذا اسمرّت شفته » زيادة في إحدى النسخ .